الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

تقرير لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية

حول

مشروع القانون الأساسي المتعلق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية للاتفاقية رقم 108 لمجلس أوروبا المتعلقة بحماية الأشخاص تجاه المعالجة الآلية للمعطيات ذات الطابع الشخصي، وبروتوكولها الإضافي رقم 181 الخاص بسلطات المراقبة وانسياب وتدفق المعلومات عبر الحدود.

(2017/33)

تاريخ إحالة المشروع على المجلس: 09 /03 /2017

الوثائق المرفقة بالمشروع:

* وثيقة شرح الأسباب،
* نص الاتفاق

تاريخ انتهاء الأشغال: 27/ 04/ 2017

رئيس اللجنة: عماد الخميري

نائب الرئيس: خميس قسيلة

مقرّر اللجنة : أيمن العلوي

المقررة المساعدة: إيمان بن محمد

المقرّرة المساعدة: سناء الصالحي

أولا تقديم المشروع :

يندرج مشروع هذا القانون الأساسي في اطار تطبيق مقتضيات الفصل 24 من دستور الجمهورية التونسية الحامي للحياة الخاصة وللمعطيات الشخصية. كما يتنزل في اطار تحيين القانون عدد 63 لسنة 2004 المتعلق بحماية المعطيات الشخصية وجعل الاطار القانوني الوطني متناغما مع المعايير الدولية المتعارف عليها في هذا الميدان .

وتُعدّ المعاهدة عدد 108 بتاريخ 28 جانفي 1981 أول وثيقة قانونية ذات طابع الزامي على الصعيد الدولي إذ تلتزم الدول الموقعة عليها باتخاذ الإجراءات اللازمة على مستوى قوانينها الداخلية لتطبيق المبادئ المقررة ضمنها وذلك حماية للحقوق الاساسية للأفراد إزاء معالجة معطياتهم الشخصية. كما يُلزم البروتوكول الاضافي للمعاهدة بتاريخ 8 نوفمبر 2001 الاطراف الموقّعة باحداث هياكل رقابية تقوم باداء مهامها بكامل الاستقلالية إعتبارا الى أن ذلك عنصرا اساسيا لحماية فعالة للاشخاص عند معالجة معطياتهم الشخصية .

كما أن إنضمام تونس الى هذه المعاهدة يُعدُّ تتويجا لنسق التعاون الذي تم إرساؤه منذ سنوات ويندرج بوجه عام ضمن الحركية الجديدة التي تشهدها العلاقات بين تونس ومجلس أوروبا ومؤسساته منذ سنة 2011 والتي برزت بالخصوص من خلال الدعم السياسي الذي ما انفك يقدمه المجلس بمختلف هياكله الى المسار الديمقراطي ببلادنا، وكذلك من خلال تكثيف العلاقات بين الجانبين واعتماد برنامج تعاون ثلاثي للسنوات 2012 - 2014 الذي سيقع تجديده للفترة القادمة ويشمل ثلاثة محاور أساسية تتطابق وميادين اختصاص مجلس أوروبا وهي حقوق الانسان وإرساء دولة القانون وتركيز الديمقراطية .

وأضاف أن الإنضمام إلى هذه الإتفاقية يعني تخطي المرحلة الأولى في تطوير الحماية على المستوى التونسي وداخل الجمهورية التونسية للوصول إلى حماية كافية حتى يجد المستثمرون الشروط الكافية ليكونوا مطمئنين على معطياتهم الشخصية التي سيتم تحويلها إلى تونس للإستثمار فيها.

كما قام بتثمين فحوى الاتفاقية وبروتوكولها الاضافي داعيا أعضاء اللجنة للتعجيل بالمصادقة عليها لما تُوفّره من مستوى حماية كاف للمعطيات الشخصية، مما سيدعم المعاملات الإقتصادية الى جانب تكريس حق دستوري جاء ليحمي لا فقط المعطيات الشخصية وإنما الحياة الخاصة بصفة أشمل .

هذا وقد أكّد على أن بلادنا وإن كانت سباقة في مجال حماية المعطيات الشخصية مقارنة بعديد الدول الأخرى لا يكفيها المصادقة على هذه الاتفاقية لتحظى بصفة كلية بالثقة المطلوبة في خصوص حماية المعطيات الشخصية بل تُعدّ خطوة أساسية وأوّلية لذلك على السلطة التشريعية وكل مؤسسات الدولة أن تكون واعية بضرورة إما تنقيح القانون الاساسي عدد 63 لسنة 2004 المؤرخ في 27 جويلية 2004 والمتعلق بحماية المعطيات الشخصية تنقيحا يأتي تقريبا على كل فصوله، على حد تعبيره، أو إصدار قانون جديد في ذات السياق يكون متلائما مع مُقتضيات الاتفاقية وبروتوكولها ومواكبا للتطور الحاصل على المستوى الدولي المتمثّل في إصدار تنظيم البرلمان الأوروبي ومجلس أوروبا في أفريل 2016 الذي يدخل حيز التطبيق في 25 ماي 2018 .

كاتب عام ومقرر، مما يحول دون تحقيق السرعة والنجاعة المطلوبة وقدموا جردا حول الملفات التي تمت معالجتها منذ تكوين الهيئة الى شهر مارس 2017 .

وتأييدا لما جاء على لسان أعضاء الهيئة أكّد بعض النواب على أن الهيئة تفتقر إلى أدنى مقومات العمل مثلها مثل كل الهيئات الدستورية لذا لابد من تكريس الاستقلالية المالية والإدارية لها قصد أداء المهام المنوطة بعهدتها على أحسن وجه، وأنه من غير المعقول الاكتفاء بإرساء هيئات دون اعطاءها الامكانيات الضرورية لتفعيل دورها .

كما أكّدوا على ضرورة البحث على خطة عملية قبل المصادقة على الميزانية المقبلة بإصدار توصية من قبل مجلس نواب الشعب لكل الأطراف المسؤولة وعلى رأسها رئاسة الحكومة لتوفير الإمكانيات البشرية من مختلف المؤسسات الحكومية وإلحاقها بالهيئة لتمكينها من أداء مهامها.

كما اقترح بعض الأعضاء نشر العد التنازلي لتاريخ 25 ماي 2018 على غرار ما جاء بإحدى المواقع البلجيكية بالمواقع الرسمية للمؤسسات الحكومية وأبرزها مجلس نواب الشعب ورئاسة الحكومة كتنبيه لكل الأطراف لتحميلها المسؤولية.

من جهة أخرى اقترح رئيس الهيئة إدراج فصل بقانون الميزانية الحالي ينص على أن الهيئة هي مؤسسة عمومية مستقلة كحل عاجل في انتظار إحالة مشروع القانون، آنف الذكر، قصد فصلها عن وزارة العلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني وحقوق الإنسان.

مشروع قانـون أساسي

يتعلق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى الاتفاقية رقم 108 لمجلس أوروبا المتعلقة بحماية الأشخاص تجاه المعالجة الآلية للمعطيات ذات الطابع الشخصي، وبروتوكولها الإضافي رقم 181 الخاص بسلطات المراقبة وانسياب وتدفق المعطيات عبر الحدود.

فصل وحيد

تمت الموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى الاتفاقية رقم 108 لمجلس أوروبا المتعلقة بحماية الأشخاص تجاه المعالجة الآلية للمعطيات ذات الطابع الشخصي، المعتمدة بستراسبورغ بتاريخ 28 جانفي 1981، وبروتوكولها الإضافي رقم 181 الخاص بسلطات المراقبة وانسياب وتدفق المعطيات عبر الحدود، المعتمد بستراسبورغ بتاريخ 08 نوفمبر 2001 والملحقين بهذا القانون الأساسي.

33/2017